

عصام سليمان: انتخاب رئيس الجمهورية ضمن المهلة واجب دستوري على النواب

مع بدء ولاية المجلس النيابي الجديد في الثاني والعشرين من ايار الفائت، دخلت حكومة الرئيس نجيب ميقاتي دستوريا مرحلة تصريف الاعمال بالمعنى الضيق للكلمة، وتنزع الفقرة "هـ" من المادة 69 من الدستور صلاحياتها السياسية، وتبقي على موجباتها المرتبطة بتأمين سير المرافق العمومية الى حين تتشكل حكومة جديدة تتسلم مهماتها

تتضمن هذه المرحلة اليات دستورية تنطلق من دعوة الرئيس ميشال عون النواب الى اجراء الاستشارات النيابية الملزمة لتسمية الرئيس المكلف تشكيل الحكومة العتيدة، واخرى غير ملزمة على من يكلف مهمة التأليف، حيث المهلة المفتوحة تشكل ثغرة دستورية تساهم في تأخير تشكيل الحكومة، وتخطي المهلة بالنسبة الى انتخاب رئيس الجمهورية يؤدي الى شغور هذا الموقع ويفضي الى انعكاسات سلبية على مؤسسات الدولة كافة، الامر الذي يطرح اسئلة عن هذه الاستحقاقات واشكالياتها حملناها الى الرئيس السابق للمجلس الدستوري الدكتور عصام سليمان الذي كان معه الحوار الآتي:

■ ما هو دور حكومة تصريف الاعمال وحجم صلاحياتها والخطوات التي يمكن ان تقوم بها في ضوء افتقارها الى ثقة مجلس نيابي جديد؟
□ نص الدستور على ان تقوم الحكومة المستقلة بتصريف الاعمال بالمعنى الضيق ريثما يتم تشكيل الحكومة الجديدة، بمعنى اتخاذ الاجراءات التي يتطلبها تسيير المرافق العامة للدولة باعتبار ان استمراريتها يشكل عنصرا اساسيا لتحقيق الانتظام العام الذي يعتبر مبدأ له قيمة دستورية، لأن اختلال الانتظام العام في الدولة ينسحب على الوضع العام بحيث لا تعود الدولة قادرة على القيام بمهامها مما يؤدي الى تحقيق الاستقرار وتوفير الامن وتأمين الخدمات للمواطنين. لا بد من الاشارة الى ان المشرع اللبناني عندما وضع الدستور لم يخطر في باله ان تشكيل الحكومة قد يستغرق وقتا طويلا باعتبار ان تأليفها لا يتطلب عادة اكثر من 3 او 4 اسابيع، لذلك وردت عبارة تصريف الاعمال بالمفهوم الضيق، اذ لم يأخذ المشرع

الدستوري في الحسبان مسألة هذا التأخير الذي يمتد اشهرا بسبب المناكفات بين السياسيين والخلافات المتعلقة بتشكيل الحكومة التي ينبغي وفق الدستور ان يتم التوافق عليها بين الرئيس المكلف ورئيس الجمهورية، بمعنى ان الرئيس المكلف ورئيس الجمهورية والكتل النيابية ينبغي عليهم ان يسهلوا عملية التأليف لا ان يعرقلوها. لكن اذا تبين ان هناك عرقلة لتشكيل الحكومة، وان ولادتها ستستغرق اشهرا ولن تبصر النور في فترة زمنية مقبولة، يصبح معنى تصريف الاعمال بالمعنى الضيق خاضعا للظروف التي تمر فيها البلاد، بمعنى ان البلاد اذا كانت تمر في ظروف عادية فان تفسير هذا النص الدستوري يقتضي حتما اتخاذ الاجراءات الضرورية فقط لتسيير المرافق العامة وهو امر ليس بالصعب. اما اذا كان هناك ظروف صعبة واستثنائية كالظروف التي يمر فيها لبنان في ظل انهيار الدولة يجب تفسير تصريف الاعمال بـ"المعنى الضيق" على انه تصريف للاعمال بـ"المعنى الواسع" باتخاذ القرارات مهما كانت بهدف استمرارية المرافق العامة.

■ هل هناك امثلة عن حكومات مستقلة مارست تصريف الاعمال بمعناها الواسع والضيق؟
□ حكومة الرئيس ميقاتي في اثناء الفترة المحددة لاجراء الانتخابات في 16 حزيران من العام 2013 اجتمعت على الرغم من انها كانت مستقلة وتصرف الاعمال واتخذت القرارات التي يتطلبها اجراء العملية الانتخابية من تشكيل الهيئة الوطنية للاشراف على الانتخابات وفتح الاعتمادات اللازمة وغيرها من القرارات المتعلقة بانجاز الاستحقاق النيابي. اما حكومة الرئيس

حسان دياب المستقلة، فلم تقم بتصريف الاعمال كما يجب لانها تمسكت بالمفهوم الضيق لتصريف الاعمال، واعتبرها تقاعست عن القيام بواجبها ولم تقدم على اتخاذ اجراءات في شأن مسائل كثيرة كان من واجبها ان تجتمع وتأخذ القرارات لمعالجتها، خصوصا وان البلد كان يمر في ظروف صعبة ولا يزال.

■ اذا لم يدع رئيس الجمهورية النواب الى استشارات نيابية لتسمية الرئيس المكلف للحكومة الا بعد التوافق على اسم محدد. فكيف ترى مسار الوضع خصوصا وان هذا التوافق قد يستغرق وقتا؟

□ لم يحدد الدستور مهلة معينة لرئيس الجمهورية لاجراء استشارات نيابية لتكليف رئيس حكومة، لكن الواجب الدستوري يقضي بأن يدعو رئيس الجمهورية الى استشارات نيابية ولا ينتظر عملية التوافق على اسم، لانه لا يجوز ربط تشكيل الحكومة بالتوافق على حكومة جديدة، فعلى رئيس الجمهورية ان يقوم بواجبه ويدعو الى استشارات نيابية، وعلى الكتل النيابية والنواب تحمل مسؤولياتهم لجهة تسمية الشخص الذي يراه مناسباً لتشكيل الحكومة في الظروف التي تمر فيها البلاد. في الواقع هناك ثغرة في الدستور، لذا من المفروض تحديد مهلة معينة لرئيس الجمهورية لاجراء الاستشارات النيابية، وكذلك مهلة للرئيس المكلف لتشكيل الحكومة على ان يسقط هذا التكليف اذا لم يتمكن من تشكيلها ضمن المهلة المحددة، ويصار الى اجراء استشارات نيابية جديدة.

■ كيف ترى الحل لهذه الاشكالية التي تنعكس



الرئيس السابق للمجلس الدستوري الدكتور عصام سليمان.

سلبيا على الاوضاع العامة وبخاصة على مؤسسات الدولة؟

□ لقد اعددت مشروعا تحت عنوان "عقلنة النظام الدستوري اللبناني" لسد هذه الثغرة في ضوء التجربة التي مر فيها لبنان منذ اتفاق الطائف لغاية اليوم، واقترح في هذا المشروع اعطاء رئيس الجمهورية مهلة اسبوع فقط لاجراء الاستشارات النيابية، واعطاء رئيس الحكومة المكلف مهلة شهر لتشكيل الحكومة بالتوافق مع رئيس الجمهورية، واذا لم يتمكن من التأليف يسقط التكليف، ثم يعود رئيس الجمهورية ويجري استشارات نيابية من جديد ضمن مهلة اسبوع، ويعطى الرئيس المكلف مهلة شهر ايضا لتشكيل الحكومة كما يشاء من دون ان يتوافق مع رئيس الجمهورية الذي يصبح ملزما توقيع مرسوم تشكيل الحكومة كما اقترحتها الرئيس المكلف للمرة الثانية شرط ان تنال الحكومة الثقة باكثرية ثلثي اعضاء المجلس النيابي اي تحوز على ثقة 86 نائبا. واذا لم تحصل على هذه الثقة يعود الى رئيس الجمهورية خلال شهر اصدار مرسوم بحل مجلس النواب واجراء انتخابات نيابية مبكرة. هذه الالية من شأنها ان تؤدي الى الزام رئيس الجمهورية

يجب تفسير تصريف الاعمال بالمعنى الواسع في هذه الظروف

■ هل يمكن الدعوة الى الاستشارات النيابية في غياب رئيس مجلس نواب منتخب؟
□ لا يستطيع رئيس الجمهورية الدعوة الى استشارات نيابية لتسمية رئيس الحكومة المكلف الا بعد ان يجتمع مجلس النواب وينتخب رئيسا له. يجب انتخاب رئيس مجلس نواب ونائب للرئيس وسائر اعضاء مكتب المجلس، وهذا الانتخاب يجب ان يتم في وقت قريب. من المفترض وفق النظام الداخلي ان يجتمع مجلس النواب برئاسة رئيس السن في مهلة اقصاها 15 يوما من بدء ولايته الجديدة، واذا حصلت عرقلة فهذا سيؤدي الى تأخير استشارات التكليف.

■ هل هناك نص دستوري حيال هذه المسألة؟
□ ليس هناك فقرة في الدستور تنص على ذلك، لكن يستنتج من عمل النظام البرلماني بانه لا يجوز لرئيس لجمهورية ان يدعو الى الاستشارات النيابية لمجلس لا رئيس له.

■ في حال تم تكليف رئيس حكومة ولم يتمكن من تشكيلها، ما هي الانعكاسات على الواقع السياسي والقانوني والدستوري في ضوء رئيس مكلف وحكومة تصريف اعمال؟

□ هذا اسوأ ما يمكن ان يحصل. تقتضي مسؤولية الرئيس المكلف اذا لم يتمكن من تأليف الحكومة ضمن مهلة معقولة تمتد الى شهر او شهرين على الاكثر ان يبادر الى الاعتذار، تماما كما فعل السفير مصطفى اديب الذي لم يتمكن من تشكيل الحكومة فاعتذر وعاد الى عمله في السفارة اللبنانية في المانيا. لكن لا يجوز كما حصل مع الرئيس سعد الحريري عندما كلف بعد السفير اديب واستمر اشهرا عدة من دون ان يعتذر رغم ان المؤشرات كانت معروفة بأن ليس لديه امكانات لتشكيل حكومة. كان لهذا الوضع مردود سيء على الاوضاع السياسية وبخاصة الاقتصادية والمالية والنقدية، لذلك يجب ان يتحمل المسؤول المسؤولية تجاه الوطن والشعب بحيث ان من لا يستطيع القيام بمهامه يجب ان يستقيل ويفسح المجال لغيره، لأن المسؤولية الوطنية تتقدم على اي شيء آخر.

سوڤر ماركت رمال الأصلي

(أبو عامر)

- 1 تحويطة الفخدير
- 2 الجاموس
- 3 الرويس
- 4 حارة حريك
- 5 النبطية - تول مفرق حاروف
- 6 بوليفار كميل شمعون
- 7 الصرْفند الطريق البحري
- 8 خلدة الأوتوستراد
- 9 الطيونة بيروت مول
- 10 صور طريق التكنة الحوش
- 11 جبران مول طريق المطار القديم
- 12 سان تيريز

قريبًا كفردونين / بنر السلاسل 13

جودة نوعية توفير

10/10

سالتنا الأوفر بلبنان

حكومة تصريف الاعمال لا تستطيع القيام بمهام الحكومة التي نص عليها الدستور لانها حكومة تصريف اعمال وليست حكومة حائزة ثقة المجلس النيابي. اذا لم يتم انتخاب رئيس الجمهورية قبل انتهاء ولايته، ستقع المشكلة اذا لم يكن هناك حكومة مشكلة وفق الدستور وحائزة ثقة مجلس النواب، لأن القوى السياسية ستقسم بين فريق مؤيد لامكان تولى حكومة تصريف الاعمال مهام رئيس الجمهورية وكالة، وآخر يعترض ويرفض ان يكون لها الحق في ذلك.

■ ما العمل في هذه الحالة؟

□ ستكون هناك مشكلة تضاف الى المشاكل التي نعاني منها، لذلك على النواب ان يحكموا ضميرهم الوطني ويكونوا رجال دولة على مستوى الظروف الاستثنائية الراهنة، ويعمدوا الى تسهيل تشكيل الحكومة وانتخاب رئيس جمهورية الذي هو واجب وليس حقا وذلك ضمن المهلة الدستورية.

■ لقد افرزت الانتخابات النيابية مجلسا جديدا، ماذا تتوقع منه في هذه الظروف الصعبة؟

□ لقد تغيرت تركيبة مجلس النواب مع دخول قوى جديدة وازنة اليه تمثل الثورة، اضافة الى نواب مستقلين خارج الاصطفافات السياسية داخل المجلس، وهناك قوى داخل هذه الاصطفافات زاد حجمها مما ادى الى تغيير التوازنات. لكن الظروف التي تمر فيها البلاد قد تسوء اكثر لجهة الانهيار المالي والاقتصادي، لذلك يقتضي على جميع القوى السياسية الذهاب في اتجاه نهضة الدولة ووضع الازمة على طريق الحل، والا يصبح الحل الوحيد رهن التسويات التي ستتم في اطار حل دولي واقليمي لمشاكل المنطقة ومنها حل لازمة اللبنانية. هذا الامر قد يستغرق وقتا طويلا، ولا يتحمل لبنان هذا الانتظار لأن قواه تستنزف على جميع الصعد، لاسيما على الصعيد البشري.



■ كيف تتم مواكبة الاستحقاق الرئاسي اذا لم تتألف حكومة جديدة؟
□ هذه مشكلة كبيرة. اذا لم يجر تشكيل حكومة جديدة وفق الاصول الدستورية، فهذا يعني ان الحكومة الحالية ستستمر في تصريف الاعمال الى حين انتهاء ولاية رئيس جمهورية في 31 تشرين الاول 2022. اذا لم يتم انتخاب رئيس للجمهورية ضمن المهلة الدستورية حيث نص الدستور بأن يتم انتخاب رئيس للجمهورية قبل انتهاء ولايته في مهلة اقصاها شهرين واقلها شهر، اذ من المفترض ان يتم الانتخاب بين 31 اب و30 ايلول 2022، ذلك ان الدستور اولى اهمية كبرى لانتخاب رئيس جمهورية، بحيث اذا لم يتم انتخابه ضمن هذه المهلة، يجتمع المجلس النيابي حكما قبل 10 ايام من انتهاء ولايته حتى ولو لم يدع رئيس المجلس الى الاجتماع وينتخب رئيسا للجمهورية. يستنتج من هذا النص ان انتخاب رئيس الجمهورية واجب على النواب، بمعنى انه واجب دستوري وليس حقا دستوريا. لكن ويا للأسف الشديد، عند انتهاء ولاية الرئيس ميشال سليمان فقد فسر النواب ان انتخاب رئيس

■ اعددت مشروعا لعقلمة النظام الدستوري وآلية تلزم الرئيسين الاتفاقي على تشكيل الحكومة

■ هل تستطيع حكومة تصريف الاعمال القيام بمهام رئيس الجمهورية وكالة؟
□ المشكلة كبيرة جدا، اذا كانت الحكومة

